

المقصود كافي لنا ظالمه من المشيئة والشيء كافي للمعانيات على عدم
 المفظة ان حمل قوله تعرضا على المعنى كقولنا ان لا يكون
 فظهر من هذا التعميق انما اصل المنع شوية على النقل لا
 على النقل والمبادىء عدم معان توجه الشئ عليه هو بالشيء
 الى المنقول فلا يتوجه عليه ما قبل ان قوله لا يتوجه عليه المنع
 ليس على الاطلاق لانه يتوجه عليه طلب تصحيح النقل **ج** ما
 انما نقل بالماله اخترازا عما اذا نتوضوا فاقمة الديلل انما يتضح
 عن كونها بالماله **ج** واما ما قبل ان يتضح ما قبل ان
 يرد على عبارة صاحب الشريعة حيث قال ذلك بطريق الحكاية
 فلا دخل عليها كما انما عرض للمصنف في شرحها فذلك هذا التعميل
 اذ منه واورده على عبارة لا يرد عليها فان المنع طلب تصحيح
 وتصحيح النقل ليس بديل **ج** عمل نظير ذلك الثلاثة فكل ان
 يقال لا من ان معنى مطلق المنع ذلك وانما هو جمع من خاص
 كنهه روده فيما بينهم وبين اولادها فان تصحيح النقل ليس بديل
 بل وكيف لا وهو ثبت لما ادعاه من قوله وان لو ضمنية كقوله
 مثلا على انما لا يخفى وكان هذا المثال لا يجوز ان يدل على ان
 ان منسوخ بالالف وان كان كذلك فليس كذلك انما لا يتصور ان
 من المعقولات والاقوال لا غير فليس المقصود معنى على معناه
 المقبول لانه المستعمل في المعاد وما الذي ذكره المشاخر **ج**
 قال يستعمل فيما واما قد علم على القدماء فممنوع بما ذكره المعاصرين
 في معنونهما فانه عند تفصيل الطرفين معنى السلب لا عند
 العودة كما ينسد بطريق واضح معقول **ج** فليست في الشبهة
 واما من مطلق الشئ فهو مطلق الالفة
 لا من الالفة بل من الالفة والالفة
 من الالفة والالفة والالفة
 من الالفة والالفة والالفة

المقصود كافي لنا ظالمه من المشيئة والشيء كافي للمعانيات على عدم
 المفظة ان حمل قوله تعرضا على المعنى كقولنا ان لا يكون
 فظهر من هذا التعميق انما اصل المنع شوية على النقل لا
 على النقل والمبادىء عدم معان توجه الشئ عليه هو بالشيء
 الى المنقول فلا يتوجه عليه ما قبل ان قوله لا يتوجه عليه المنع
 ليس على الاطلاق لانه يتوجه عليه طلب تصحيح النقل **ج** ما
 انما نقل بالماله اخترازا عما اذا نتوضوا فاقمة الديلل انما يتضح
 عن كونها بالماله **ج** واما ما قبل ان يتضح ما قبل ان
 يرد على عبارة صاحب الشريعة حيث قال ذلك بطريق الحكاية
 فلا دخل عليها كما انما عرض للمصنف في شرحها فذلك هذا التعميل
 اذ منه واورده على عبارة لا يرد عليها فان المنع طلب تصحيح
 وتصحيح النقل ليس بديل **ج** عمل نظير ذلك الثلاثة فكل ان
 يقال لا من ان معنى مطلق المنع ذلك وانما هو جمع من خاص
 كنهه روده فيما بينهم وبين اولادها فان تصحيح النقل ليس بديل
 بل وكيف لا وهو ثبت لما ادعاه من قوله وان لو ضمنية كقوله
 مثلا على انما لا يخفى وكان هذا المثال لا يجوز ان يدل على ان
 ان منسوخ بالالف وان كان كذلك فليس كذلك انما لا يتصور ان
 من المعقولات والاقوال لا غير فليس المقصود معنى على معناه
 المقبول لانه المستعمل في المعاد وما الذي ذكره المشاخر **ج**
 قال يستعمل فيما واما قد علم على القدماء فممنوع بما ذكره المعاصرين
 في معنونهما فانه عند تفصيل الطرفين معنى السلب لا عند
 العودة كما ينسد بطريق واضح معقول **ج** فليست في الشبهة
 واما من مطلق الشئ فهو مطلق الالفة
 لا من الالفة بل من الالفة والالفة
 من الالفة والالفة والالفة
 من الالفة والالفة والالفة

المقصود كافي لنا ظالمه من المشيئة والشيء كافي للمعانيات على عدم
 المفظة ان حمل قوله تعرضا على المعنى كقولنا ان لا يكون
 فظهر من هذا التعميق انما اصل المنع شوية على النقل لا
 على النقل والمبادىء عدم معان توجه الشئ عليه هو بالشيء
 الى المنقول فلا يتوجه عليه ما قبل ان قوله لا يتوجه عليه المنع
 ليس على الاطلاق لانه يتوجه عليه طلب تصحيح النقل **ج** ما
 انما نقل بالماله اخترازا عما اذا نتوضوا فاقمة الديلل انما يتضح
 عن كونها بالماله **ج** واما ما قبل ان يتضح ما قبل ان
 يرد على عبارة صاحب الشريعة حيث قال ذلك بطريق الحكاية
 فلا دخل عليها كما انما عرض للمصنف في شرحها فذلك هذا التعميل
 اذ منه واورده على عبارة لا يرد عليها فان المنع طلب تصحيح
 وتصحيح النقل ليس بديل **ج** عمل نظير ذلك الثلاثة فكل ان
 يقال لا من ان معنى مطلق المنع ذلك وانما هو جمع من خاص
 كنهه روده فيما بينهم وبين اولادها فان تصحيح النقل ليس بديل
 بل وكيف لا وهو ثبت لما ادعاه من قوله وان لو ضمنية كقوله
 مثلا على انما لا يخفى وكان هذا المثال لا يجوز ان يدل على ان
 ان منسوخ بالالف وان كان كذلك فليس كذلك انما لا يتصور ان
 من المعقولات والاقوال لا غير فليس المقصود معنى على معناه
 المقبول لانه المستعمل في المعاد وما الذي ذكره المشاخر **ج**
 قال يستعمل فيما واما قد علم على القدماء فممنوع بما ذكره المعاصرين
 في معنونهما فانه عند تفصيل الطرفين معنى السلب لا عند
 العودة كما ينسد بطريق واضح معقول **ج** فليست في الشبهة
 واما من مطلق الشئ فهو مطلق الالفة
 لا من الالفة بل من الالفة والالفة
 من الالفة والالفة والالفة
 من الالفة والالفة والالفة

المقصود كافي لنا ظالمه من المشيئة والشيء كافي للمعانيات على عدم
 المفظة ان حمل قوله تعرضا على المعنى كقولنا ان لا يكون
 فظهر من هذا التعميق انما اصل المنع شوية على النقل لا
 على النقل والمبادىء عدم معان توجه الشئ عليه هو بالشيء
 الى المنقول فلا يتوجه عليه ما قبل ان قوله لا يتوجه عليه المنع
 ليس على الاطلاق لانه يتوجه عليه طلب تصحيح النقل **ج** ما
 انما نقل بالماله اخترازا عما اذا نتوضوا فاقمة الديلل انما يتضح
 عن كونها بالماله **ج** واما ما قبل ان يتضح ما قبل ان
 يرد على عبارة صاحب الشريعة حيث قال ذلك بطريق الحكاية
 فلا دخل عليها كما انما عرض للمصنف في شرحها فذلك هذا التعميل
 اذ منه واورده على عبارة لا يرد عليها فان المنع طلب تصحيح
 وتصحيح النقل ليس بديل **ج** عمل نظير ذلك الثلاثة فكل ان
 يقال لا من ان معنى مطلق المنع ذلك وانما هو جمع من خاص
 كنهه روده فيما بينهم وبين اولادها فان تصحيح النقل ليس بديل
 بل وكيف لا وهو ثبت لما ادعاه من قوله وان لو ضمنية كقوله
 مثلا على انما لا يخفى وكان هذا المثال لا يجوز ان يدل على ان
 ان منسوخ بالالف وان كان كذلك فليس كذلك انما لا يتصور ان
 من المعقولات والاقوال لا غير فليس المقصود معنى على معناه
 المقبول لانه المستعمل في المعاد وما الذي ذكره المشاخر **ج**
 قال يستعمل فيما واما قد علم على القدماء فممنوع بما ذكره المعاصرين
 في معنونهما فانه عند تفصيل الطرفين معنى السلب لا عند
 العودة كما ينسد بطريق واضح معقول **ج** فليست في الشبهة
 واما من مطلق الشئ فهو مطلق الالفة
 لا من الالفة بل من الالفة والالفة
 من الالفة والالفة والالفة
 من الالفة والالفة والالفة